إشكالية التحكم في وسائل الدفع البنكية وأثرها على الخدمات المصرفية.
حالة الجزائر (1962–2010)

بحيح عبد القادر، جامعة سيدي بلعباس– الجزائر
behih22@hotmail.com

ملخص : أصبحت أهمية البنك كوسيط مالي في الحياة الاقتصادية للفرد حتمية اقتصادية وضرورة في حياته الاقتصادية، والتي يلجأ إليها لطلب تمويل مشاريعه، أو ادخار أمواله، أو سحبها، أو تحويلها من مكان إلى آخر، أو تسديد مبلغ فاتورة أو شيك قدمه كوسيلة دفع مقابل ثمن سلعة. هذه الخدمات المتعددة جعلتنا نطرح التساؤل التالي : **ما هي أهمية نظام الدفع البنكي في الحياة الاقتصادية للفرد ؟ وما هي وسيلة الدفع التي توفر له رفاهية في الاستعمال وتأدية حاجاته اليومية من دفع وسحب و تحويل ؟**

الكلمات المفتاح : الوساطة المالية، الدفع، التحصيل، السحب، التحويل، وسائل الدفع، إجراءات التحصيل، نظام الدفع الإلكتروني.

تمهيد : أصبحت أهمية البنك في الحياة الاقتصادية للفرد، ضرورة مرتبطة بنوعية الخدمات البنكية، بجودتها ورفاهية استعمالها ،من خلال العمليات المتعددة التي يطلبها يوميا الفرد من شبابيك البنك كعمليات الدفع، والتحويل، والسحب والتحصيل،...، الخ.

كل هذه العمليات أصبح يهتم بها غالبية أفراد المجتمع، وإن لم نقل أغلبية مواطني المجتمع بما فيها عائلات، وأفراد عاديون، وطلاب وأجراء، ومؤسسات اقتصادية، وتجار، تجمعهم نشاطات تجارية واقتصادية في نفس الوقت بالبنك، فالتاجر يريد أن يدفع ثمن السلعة التي اشتراها من تاجر آخر، تم تسديد ثمنها بواسطة شيك كتابي، وآخر يريد أن يسحب نقودا من شبابيك البنك لدفع ثمن سلعة اشتراها من السوق، وموظف آخر يريد أن يسحب أجرة عمله، وهكذا نفس الشيء بالنسبة للطالب الجامعي والمتقاعد والأجير، ...، الخ، الراغبين في القيام بنفس العملية مع البنك.

كل هذه العمليات تسمى في الاقتصاد البنكي بعمليات نظام الدفع البنكي، فجل الباحثين في ميدان الاقتصاد البنكي يجمعون أن الخدمات التي أصبح يهتم بها الجمهور لدى البنوك هي خدمات نظام الدفع البنكي، من (سحب ودفع، تحويل، تحصيل...الخ) ،بحيث أصبح هذا اهتمام متزايدا يوما بعد يوم، للأسباب تعود إلى زيادة تعقد النشاط الاقتصادي بين الأفراد، ومن جهة أخرى إلحاح السلطات العمومية على تسجيل كل عمليات نظام الدفع التي لها علاقة مع أنشطة تجارية في دفاتر البنوك، وهذا لأغراض جبائية.

إنها لمهمة أكثر عناية لدى الجمهور في الوقت الحاضر من سابقتها في البنوك، والمتمثلة في الادخار (جمع ودائع) والتمويل (توزيع قروض)، التي عرفت نوعا من التراجع لأسباب تعود إلى المنافسة القوية التي عرفتها البنوك من طرف مؤسسات السوق المالي كالبورصة وغيرها، وعليه فقد تحول تمويل من الشكل المباشر إلى الشكل غير المباشر، أي من البنوك إلى الأسواق المالية، الشيء الذي جعل طابع الاقتصاد للدول يتحول شيئا فشيئا من اقتصاد السوق إلى اقتصاد السوق المالية[1]، هذه الأهمية الكبيرة التي احتلتها خدمات نظام الدفع البنكي، جعلتنا نهتم بدراسة هذا البحث من جوانبه الأساسية، مثل وساطة البنك في صناعة نظام الدفع ، ووسائل الدفع المكونة لهذا النظام، و إجراءات التحصيل المطبقة من طرف البنوك التجارية في نظام الدفع، قصد الوصول إلى نتائج وحلول لتحسين من نظام الدفع البنكي الجزائري، الذي أصبح يعتمد على وسائل دفع كلاسيكية مثل السيولة النقدية، وإجراءات التحصيل جد معقدة.

تقديم الموضوع : يرمي التدعيم المؤسساتي للبنوك في الجزائر، إلى عصرنة وتطوير وسائل الدفع باعتبارها كمصلحة بنكية أساسية، التي جعلت من نظام الدفع البنكي المؤثر الأساسي لسير الاقتصاد خصوصا في اقتصاد السوق[2]. ومن هذا المنطلق نجد أن الجزائر التزمت بمشروع تطوير وعصرنة نظامها المصرفي على أساس مبادئ ومقاييس دولية المتمثلة في الجوانب الأساسية التالية :

– إحداث جهاز المراقبة المؤسساتي لمختلف وظائف البنوك التجارية والخاص بالبنوك العمومية الموضوع في 1993 المكمل في نفس الوقت لجهاز المراقبة للأوضاع المالية الذي تأسس في نهاية 1991.

– التدعيم التأسيسي يشمل تعزيز وظائف البنوك الرئيسية بالخصوص الوظيفة التجارية (جمع الموارد وتوزيع القروض)، وتسيير الخزينة، المراقبة الداخلية والمحاسبية والإعلام الآلي، وتسيير الموارد البشرية والتكوين.

وقد جاء تدعيم الدولة للبنوك التجارية على تطوير وعصرنة نظام دفعها، قصد تحسين الخدمات البنكية الموجهة للمتعامل المقيم وغير المقيم[3]، باعتبار أن الجزائر تتأهب للانتقال إلى اقتصاد السوق.

1– مفهوم نظام الدفع :

حسب الإجماع العام فإن نظام الدفع البنكي لبلد ما يحتوي على المؤسسات المالية التي لها دور الوساطة المالية (البنوك)، وكذلك آليات الدفع التي تمثل وسائل الدفع المعروضة من قبل البنوك لزبائنها، والمستعملة في عملية الدفع، وإجراءات الدفع والتحصيل التي تقوم بها مصالح البنوك هذه العناصر الأساسية تكون مدعمة بنظام معلوماتي واتصالي بين المؤسسات الوسيطة بين الأعوان الاقتصاديين، هذا المفهوم واسع، وشامل لنظام الدفع، يبقى نجاحه مرتبطا بفعالية عناصره، فإذا حدث ضعف أو خلل، من أحد مكوناته، فينعكس سلبا على فعالية نظام الدفع، ومن جهة أخرى إن عناصر نظام الدفع خاضعة إلى تطوير وتحديث من وقت إلى آخر، فإن لم تساير التطور التكنولوجي، الذي يشهده العالم يوم بعد يوم، فإنها سوف تنعكس سلبا على نظام الدفع ويصبح عاجزا عن تقديم خدمات ذات رفاهية مقبولة من طرف زبائن البنك، وهذا ما حدث في نظام الدفع البنكي الجزائري منذ سنة 1962-2010.

2– مكونات نظام الدفع البنكي الجزائري :

2–1– المؤسسات المالية المختصة في عمليات نظام الدفع : وصل عددها المؤسسات المصرفية والمالية المختصة في هذا المجال، في الاقتصاد الجزائري إلى 06 بنوك تجارية تابعة للقطاع العمومي، ومؤسسة البريد، لكن بعد تحرير القطاع المصرفي الجزائري تعزز المحيط الاقتصادي بعدد معتبر من البنوك الخاصة، التي جاءت لتؤدي نفس الدور في الاقتصاد الوطني. ولتوضيح أكثر دور هذه المؤسسات المصرفية في تأدية دور الوسيط المالي، نشير إلا أن كل بنك تجاري سواء كان عموميا أو خاصا يملك مجموعة من الوكالات البنكية الاستغلالية، الموزعة على كامل التراب الوطني (ولاية – دائرة — بلدية)، بما فيها مؤسسة بريد الجزائر، وهذا لتقريب الخدمة من الزبون ومرافقة جميع نشاطاته الاقتصادية والتجارية.

وحسب إحصائيات 2007 وصل تعداد الوكالات البنكية الاستغلالية (Agence d'exploitation) إلى 1093[4] وكالة وفرع تابعة لستة بنوك تجارية للقطاع العمومي،بينما لم تتجاوز شبكة البنوك والمؤسسات المالية الخاصة 196 وكالة، حيث يصل مجموع الشبابيك إلى 1338 شباكا بما في ذلك شبابيك بنك الجزائر، وهو ما يعادل شباكا لكل 25700ساكنا مقابل 26200 ساكنا في 2006 و 26800 ساكنا في 2005 [5]، و الذي يعتبر عدد ضعيف، وبعيدا عن المقاييس الدولية ،حيث تمثل هذه التغطية أضعف تغطية في المنطقة المتوسطية، التي لا يتجاوز في بعض بلدانها عدد المستفيدين من الخدمات المقدمة من الوكالة الواحدة لعشرة آلاف نسمة.

لكن الشيء الملاحظ في توزيع شبكة البنوك العمومية و الخاصة في الجزائر للقيام بدور الوسيط المالي، تم بطريقة غير عادلة بين جهات الوطن، وهذا بتمركز العديد من وكالات البنوك في جهة الشمال بما فيها الغرب والشرق، أما جهات الجنوب من الوطن فقد حرمت من العديد من وكالات البنوك الكبيرة العمومية، والبنوك الخاصة التي تسعى للتقليل من وكالاتها في جهة الجنوب الجزائري، بحيث هذا النقص وعدم التوازن في نشر وكالات البنوك يشكل أحد سلبيات نظام الدفع البنكي (نقص وكالات البنوك) مما يطرح مشكلا في الخدمات البنكية. ولغرض تقوية مهام الوساطة المالية في الاقتصاد الوطني وجدت مؤسسة البريد الجزائري، كمؤسسة شبه مالية تقوم بدور الوسيط المالي في تقديم خدمات نظام الدفع المالي من عمليات دفع وسحب للسيولة النقدية. هذه المؤسسة موزعة بطريقة جيدة من ناحية عدد شبابيكها المنتشرة على كامل التراب الوطني من ولايات ودوائر وبلديات بما فيها المناطق النائية في الوطن، لكن تبقى خدماتها مقتصرة على تقديم خدمات الدفع المحدودة داخل الاقتصاد الوطني ،لفئة الأجراء و المدخرين و فئة المؤسسات الوطنية التي تفضل الدفع المركزي مثل:

- مؤسسة الجيش الوطني ؛ مؤسسة الأمن الوطني (وزارة الداخلية) ؛ مؤسسة صندوق التقاعد (فئة متقاعدين) ؛
- مؤسسة التعليم (وزارة التربية) ؛ مؤسسة الحماية المدنية (وزارة الداخلية).

وكذلك هناك مؤسسات وطنية أخرى تنتمي إلى الوظيف العمومي، تستعمل مؤسسة البريد للدفع المركزي وهذا لتسهيل الدفع و السحب لأجور عمالها.

2-2- وسائل الدفع المستعملة في الخدمات المصرفية[6]. من المعرف أن هناك ثلاثة وسائل أساسية في وسائل الدفع نذكرها فيما يلي :

- وسائل الدفع الائتمانية Moyens de paiement fiduciaire.
- وسائل الدفع الكتابية Moyens de paiement scriptural.
- وسائل الدفع الإلكترونية Moyens de paiement électronique.

جاء ظهور هذه الوسائل متسلسلا، نتيجة لضعف أدائها، وسلبيات التي نتجت عن استعمالها، فمثلا بالنسبة للوسائل الائتمانية التي تتكون من النقود المعدنية ومن الأوراق النقدية طرحت عدة سلبيات في نظام الدفع من خلال استعمالها نذكرها فيما يلي :

– صعوبة نقلها من مكان إلى مكان ؛ صعوبة التأكد من رسمية وصحة وسيلة الدفع وخاصة بالنسبة للأوراق النقدية (الأوراق المزيفة) ؛ ارتباطها بالبنوك (شبابيك البنوك)، وحتى في أوقات العمل ؛ المساهمة في خلق سوق موازية، مع التهرب الجبائي.

هذه السلبيات دفعت المنظومة البنكية للبحث عن وسائل أكثر أمان ورفاهية في الاستعمال من طرف الجمهور، والتي تمثلت في وسائل الدفع الكتابية المتمثلة في : "الشيك، أمر بالتحويل، السفتجة، أمر بالدفع، أمر بالرهن"[7]، وكلها جاءت للقضاء على سلبيات وسائل الدفع الائتمانية المتمثلة في ما يلي :

- رفاهية الاستعمال من طرف الجمهور.
- تسجيل عمليات نظام الدفع على دفاتر البنك مما يسهل في عملية التحصيل الجبائي.
- الابتعاد عن استعمال السيولة النقدية خارج القنوات البنكية، مع القضاء على الأسواق الموازية.
- التحكم في السيولة النقدية من طرف البنوك، مع التخفيف الضغط عليها من طرف الجمهور.
- لكن حتى هذه الوسائل طرحت مشاكل عدة على مستوى التعاملات الاقتصادية، تمثلت في ما يلي :
- ارتباط الزبون دائما بالبنوك في سحب ودفع مبالغ وسائل الدفع.

- عدم وجود قوانين صارمة تحد من التلاعب بقيمتها وخاصة الشيك، الذي أصبح يستعمل بدون توفير له رصيد في الحساب البنكي.
- طول مدة تحصيله أو سحبه، وهذا يرجع دائما إلى ضعف قنوات البنوك لنظام دفعها.
- الثقل العبء الضريبي على النشاطات التجارية والاقتصادية، الذي جعل المتعاملين الاقتصاديين يبتعدون عن التعاملات البنكية.

جعلت هذه السلبيات المنظومة البنكية تبحث على منتوجات أخرى أكثر أمان وثقة ورفاهية في الاستعمال، والتي تمثلت في وسائل الدفع الالكترونية من بطاقات الدفع والسحب وحتى التعاملات الالكترونية الأخرى بين البنوك مثل غرفة المقاصة الالكترونية،كلها جاءت للقضاء على نقائص وسائل الدفع الكتابية كما يوضحه استعمالها :

1-2-2 بطاقات الدفع[8] : تستعمل في عمليات الدفع، ثمن السلع والبضائع المقتناة من محلات تجارية كبيرة، المجهزة بأجهزة الدفع (TPE) والمرتبطة بالبنوك التجارية، المتعاقدة مع المحل. لكن نشير إلى أن استعمال هذا النوع من وسائل الدفع الإلكترونية الخاص بالدفع ما زال ضعيفا بنسبة كبيرة، ولم تصل البنوك إلى توزيعه على زبائنها، وربما نقول بأنه يكاد ينعدم في الكثير من الولايات وهذا راجع للأسباب التالية :

- الركود الاقتصادي الذي يعيق النشاط التجاري في وجود محلات تجارية كبيرة أو ما تسمى بمساحات تجارية كبيرة، المجهزة بآلات الكترونية خاصة بالدفع الالكتروني.
- نقص ثقافة الاستعمال من طرف الجمهور (عامل الأمية).
- التهرب الضريبي الذي يجعل أصحاب المحلات يبتعدون عن تسجيل عملياتهم في دفاتر البنوك.
- عدم الاهتمام بهذا الجانب من طرف البنوك، والاستثمار في جانب الاتصال المكون الأساسي لنظام الدفع.

أما النوع الثاني من وسائل الدفع الإلكتروني والمتمثل في :

2-2-2 بطاقات السحب[9] : تستعمل في سحب مبالغ مالية من شبابيك البنوك الإلكترونية المتمثلة في أجهزة السحب الآلي (DAB)، المعروضة في الواجهة الخارجية لوكالة البنك والمسيرة من قبل شركة البطاقات الائتمانية. هذا النوع من وسائل الدفع الإلكترونية، عرف نوعا من العرض الكبير من طرف البنوك التجارية العمومية والخاصة، مقابل الطلب من طرف زبائنها، لكن يبقى نجاحه مرتبطا بالعاملين التالين :

- توفر السيولة في أجهزة السحب الآلي ؛ - تحديد السقف المالي للمبالغ المسحوبة بالبطاقة.

ويبين الشكل (1) عدد البطاقات الدفع الموزعة من طرف وكالات البنكية بما فيها مؤسسة البريد.

يبقى نجاح نظام الدفع الالكتروني، مرتبط بالاستعمال المزدوج لبطاقات الدفع والسحب من طرف زبائن البنوك، أو بمعنى آخر كل زبون لابد أن يمتلك بطاقة سحب وبطاقة دفع، وهذا لغرض الحفاظ على توازن المدفوعات من السيولة النقدية والمسحوبات من السيولة النقدية، الأمر الذي ما زال مطروحا على مستوى المنظومة المصرفية الجزائرية، والذي نجد فيه بطاقات السحب وأجهزة السحب الآلي، معروضة على زبائن البنوك والبريد، وانعدام الطرف الآخر للمعادلة (بطاقات الدفع، وأجهزة الدفع في المحلات التجارية)، وهذا ما يقلل من أثرها الايجابي على نظام الدفع الالكتروني، ويدفع بزبائن البنوك إلى الاستعمال النقود الائتمانية، في عمليات السحب والدفع، والتي تصادف مشاكل في ندرة القطع النقدية التي سحبت من التعاملات من طرف البنك المركزي أو حتى القطع النادرة وغير موجودة في

السوق النقدي الجزائري. والجدول (1) التالي يبين لنا أصناف النقود المعدنية والورقية التي عرفها نظام الدفع البنكي الجزائري منذ 1962 إلى وقتنا الحالي، بما فيها القطع النقدية التي سحبت من طرف التعاملات.

لقد عرف الدينار الجزائري تدهورا كبيرا أثر سلبا على قيمة العملة الوطنية، مما دفع بالسلطات النقدية، إلى اتخاذ تدابير جديدة لضبط وسائل الدفع البنكية ،منها سحب القطع النقدية الصغيرة من التعاملات ، وتعويضها بعملات أكبر منها ،وهذا للأسباب التالية:

– ارتفاع معدل التضخم الذي أدى إلى ارتفاع الأسعار، و انخفاض قيمة العملة، وأصبحت القطع النقدية الصغيرة لا تساوي شيئيا في أسواق السلع والخدمات، مما دفع بالسلطات النقدية إلى سحبها تماما والتوقف عن صكها.

– سياسة إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني، التي فرضت على الدولة بمباشرة إصلاحات على المستوى الاقتصاد الجزئي من :

- تحرير الأسعار والتخلي عن الدعم الموجه إلى فئة المستهلكين.
- تطبيق برنامج إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني الذي فرض على الدولة التخفيض من قيمة العملة الوطنية.

كل هذه الأسباب أدت إلى الزيادة في حجم السيولة النقدية من M1 خلال فترة التسعينات، لأسباب مواجهة للطلب عليها من فئة المتعاملين الاقتصاديين (دفع أجور العمال متأخرة)، وخلق مؤسسات الدعم الاجتماعي (شبكة اجتماعية)، أو بمفهوم أوسع زيادة الأنفاق العمومي من طرف الدولة.

هذه المرحلة الاقتصادية التي مر بها الاقتصاد الوطني في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات أثرت سلبا على وسائل الدفع المعدنية، ودفعت بالمنظومة المصرفية إلى التأقلم مع المحيط الاقتصادي، لإعادة ضبط نظام دفعها مع المعاملات التجارية التي يرغب المتعامل الاقتصادي القيام بها حسب الحالتين التاليتين :

الحالة الأولى : الدفع بواسطة السيولة النقدية

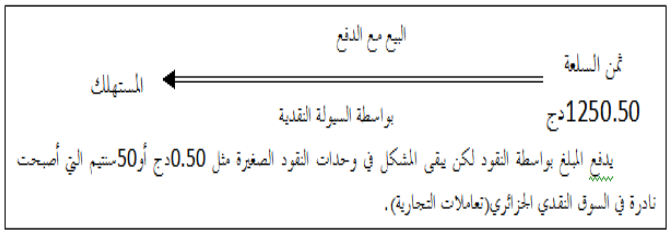

في هذه الحالة عملية الدفع التي تتم بالسيولة، لا يدفع فيها المبلغ المسعر كاملا، بل المبلغ الذي سيدفعه المشتري يكون بمبلغين:

الاحتمال الأول : يدفع المبلغ: 2150,00 دج وفي هذه الحالة نلاحظ أن ثمن البضاعة قد نقص بـ50 سنتيم، بسبب عدم توفر هذه القطعة النقدية ضمن وسائل الدفع الإئتمانية المعروضة من قبل البنك على زبائنه.

الاحتمال الثاني : يدفع المبلغ 2151,00 دج وفي هذه الحالة سيرتفع ثمن السلعة، والذي يؤثر على القدرة الشرائية للمستهلك، مما يدفع بارتفاع الأسعار، بطريقة أثرت فيها وسائل الدفع المتعامل بها، وفقدان قيمة العملة في المعاملات التجارية.

إن الاستعمال المفرط وبنسبة كبيرة لوسائل الدفع الائتمانية من طرف الجمهور تنشأ عنه سلبيات نذكرها فيما يلي[10] :

- عدم التحكم في أسعار السلع، وضبط وسائل الدفع من قطع معدنية نادرة في السوق النقدي.
- إرهاق السلطة النقدية (بنك مركز وبنوك تجارية) في توفير السيولة الكافية لمواجهة متطلبات سوق السلع والخدمات.
- إفلات السيطرة على السيولة النقدية (M1) من طرف البنك المركزي (السلطة النقدية)، وهذا بسبب احتكار الجمهور لها خارج القنوات البنكية في البيوت، وفي المحلات.

- إرهاق البنك المركزي في صيانة الأوراق النقدية المتداولة باستمرار بطريقة دائمة من يد إلى يد، وهذا ما يتسبب في إتلافها وتمزيقها، علما أن عملية صيانتها وتجديدها تكلف البنك المركزي أموال باهظة للقيام بهذه العملية.
- تسهيل في عملية التهرب من الضرائب، مع خلق أسواق موازية داخل الاقتصاد بحيث تصبح هذه العملية العامل الرئيسي، والأساسي في خلق أسواق موازية يصعب على السلطات العمومية (الدولة) مراقبتها وإخضاعها إلى الضرائب.
- صعوبة وضع سياسة نقدية من طرف الحكومة، وهذا يرجع إلى عدم تحكم السلطة النقدية بالدرجة الأولى في السيولة النقدية الموجهة لتغذية العمليات الاقتصادية الموزعة لدى الأفراد والأعوان الاقتصاديين خارج القنوات البنكية والتي تحرم الاقتصاد الوطني من استعمالها، مما يطرح عدة مشاكل منها :

- وضع شبابيك البنوك في أزمة سيولة مالية أمام زبائنها.
- تعطيل خدمات نظام الدفع البنكي، مما يؤثر سلبا في خدمات ونشاط الاقتصاد العام.

هذه العوامل تفرض نفسها في المحيط الاقتصادي مما يضطر البنك المركزي إلى إعادة تنظيماته في تمويل السوق النقدي، بعمليات جديدة، باعتبارها تؤثر سلبا على كمية السيولة الاقتصادية الرسمية والتي ضخت بدراسة اقتصادية لمقابلة احتياجات الاقتصاد الوطني.

2-3- التهرب من الاستعمال لوسائل الدفع الكتابية وحتى الإلكترونية : من الحلول التي وجدتها الدولة، للقضاء على سلبيات استعمال وسائل الدفع الائتمانية والتحكم فيها، هو توجيه الجمهور من أفراد أجراء وعملاء اقتصاديين لاستعمال وسائل الدفع الكتابية المتمثلة في :

الشيك بأنواعه ؛ أمر بالتحويل ؛ أمر بالدفع ؛ أمر بالرهن.

باعتبار هذه الوسائل توفر لزبون رفاهية في استعمالها وأمن في حملها، مقارنة بوسائل لدفع الائتمانية. وتوفر لدولة مزايا في التحكم في وسائل الدفع من :

السيطرة والتحكم في السيولة النقدية المغذية للاقتصاد الوطني، وإحصاء كامل للعمليات الاقتصادية والتجارية التي يقوم بها المتعاملين الاقتصاديين مما يسهل لها عملية التحصيل الجبائي، والقضاء على السوق الموازية، مع عدم إرهاق البنوك في توفير السيولة النقدية جارية في شبابيكها للمواجهة متطلبات الجمهور. وهذا ما يقلل من تداولها الذي يقضي على عمليات التزوير، أو حتى سرقتها من خزائن المحلات، مع الحفاظ على قيمة العملة بالمبلغ المسجل عليها، كما توضحه الحالة الثانية التي تستعمل فيها وسيلة دفع حديثة (كتابية-إلكترونية)، في عملية تسديد ثمن بضاعة في السوق.

الحالة الثانية : الدفع بواسطة البطاقة أو وسيلة دفع كتابية (شيك، أمر بالتحويل، ورقة تجارية)[11].

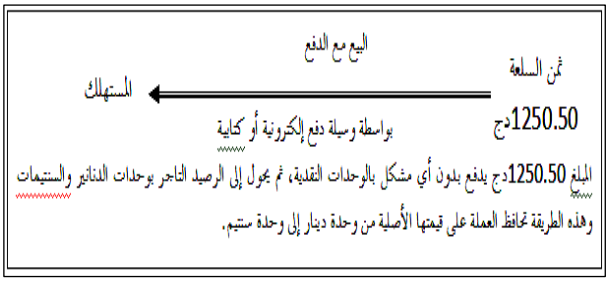

في هذه الحالة، نحتفظ بنفس المعطيات الخاصة بالحالة الأولى لكن تغيير يكون في وسيلة الدفع المستعملة في العملية والمتمثلة في وسيلة دفع حديثة.

المبلغ سوف يدفع كما هو مسعر على البضاعة، بكامل وحداته والذي سيسجل على وسيلة الدفع الحديثة. ثم يتم تحصيله من طرف البنك وتحويله إلى حساب الزبون بوحدات السنتيم المسجلة عليه (عمليات المحاسبة).

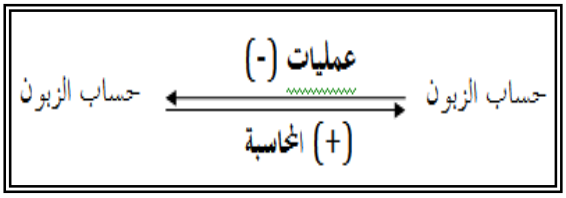

إذا في الحالة الثانية تم تفادي جميع السلبيات التي نتجت عن الحالة الأولى، لكن يبقى التحكم في عامل الوقت المرتبط بتحديث النظام الدفع المصرفي. باعتبار أن هذا المشكل يعيق في سرعة النقود من يد إلى يد والتي تثبتها معادلة التبادل وفيشر[12]:

$$M.V = P.T$$

لكن ما يهمنا في هذه المعادلة، هو المتغير (V) الذي يمثل **سرعة النقود** في التبادلات، فنحن نرى كلما كان نظام الدفع فعال للبنوك، وبوسائل دفع مثل الشيك الإلكتروني، الذي يعتبر ذو رفاهية عالية في الاستعمال، كلما كانت **سرعة النقود** (V) كبيرة، والزمن منعدما بها، بمعنى أن العمليات تتم في وقت حقيقي En temps réels، من جهة أخرى تتمكن من تغطية حجم كبير من المبادلات التجارية خلال فترة من الزمن تكاد أن تنعدم أو تساوي الواحد : $[T \approx 1]$.

T: عامل الوقت الذي تنتقل فيه النقود ؛ 1: وحدة واحدة من الزمن.

2-3-1- نسبة توزيع الجمهور على البنوك التجارية لطلب خدمات البنكية :

2-3-1-1- فئة التجار : هذه الفئة تهتم بخدمات البنك المرتبطة بالنشاطات التجارية التي تقوم بها، مثل طلب وساطة البنك في تحصيل قيم وسائل الدفع المتعامل بها في الأسواق مثل الشيك، و الأوراق التجارية الأخرى بما فيها عمليات الدفع والسحب للأموال، زيادة على هذا فهي تطلب قروضا لتمويل نشاطاتها التجارية. إن هذه الفئة من زبائن البنوك تعتبر البنك مؤسسة اقتصادية ضرورية في المحيط الاقتصادي، والتي هي دائما في طلب خدمات بنكية ذات رفاهية عالية.

2-3-1-2- فئة الأجراء : تعتبر هذه الفئة الأكثر طلبا واستعمالا لنظام الدفع البنكي،باعتبارها تتلقى أجرتها في البنك، وتقوم بسحبها أو تسديد احتياجاتها العائلية، مثل تسديد فواتير الكهرباء، الماء...الخ

2-3-1-3- فئة المؤسسات الإقتصادية والمهن الحرة وفئة الجماعات المحلية : إن هذه الفئة من زبائن البنك , تحتاج دائما إلى خدماته ،مثل تمويل ودفع وتحويل وتحصيل، لذا فهي ترغب دائما في الحصول على خدمات ذات رفاهية عالية.

ويُبين الشكل (2) التالي نسبة توزيع الأفراد بمختلف نشاطاتهم على البنوك، و مؤسسة بريد الجزائر، مع استعمالها المتفاوت والضعيف لوسيلة الدفع الكتابية "الشيك"، في عملياتها التجارية اليومية، من دفع وتسديد.

3- وسائل الاتصال المستعملة في نظام الدفع البنكي الجزائري :

3-1- الوسائل البشرية : تتمثل في الموظفين الذين يقومون بتسيير العمليات البنكية، مع عمال البريد (ساعي البريد)، الذين يشرفون على نقل بريد البنوك من مكان إلى مكان.

3-2- وسائل مادية : تتمثل في الإعلام الآلي، جهاز التلفون، جهاز فاكس، جهاز التيلكس ،و وسائل مادية أخرى حديثة الاستعمال.

4- إجراءات التحصيل في نظام الدفع البنكي الجزائري[13] :

- الزبون يتصل مباشرة ببنك توطينه لغرض تحصيل قيم وسائل الدفع.
- البنوك تعرض على زبائنها مختلف وسائل الدفع لغرض استعمالها في عمليات الدفع لتحصيل أو لدفع ثمن السلعة Avue ou à échéance.
- بالموازاة فان البنوك تستلم وسائل دفع أخرى، من وكالات بنكية أخرى لغرض تحصيلها مرة ثانية.

4-1- الطرق المستعملة من طرف البنك لتحصيل قيم وسائل الدفع :

- تبادل وسائل الدفع المستلمة من طرف الزبائن يوميا داخل غرفة المقاصة بين البنوك التجارية المتواجدة في المكان sur place، الذي يشرف عليه بنك الجزائر، بحيث يتم تحصيل وسيلة الدفع بهذه الطريقة في مدة تصل إلى 48 ساعة.
- التبادل المباشر بين شبكة وكالات البنوك، وقد يصل إلى أكثر من 15 يوم (نظام الدفع الكلاسيكي).
- التبادل بين شبكات نفس البنك قد يتعدى أكثر من 21 يوم (نظام الدفع الكلاسيكي).
- التبادل الداخلي في نفس البنك قد يصل إلى يوم كامل.
- كل هذه الإجراءات المستعملة في نظام الدفع, تبقى طرق طويلة وجد معقدة عند زبائن البنوك بحيث تتراوح مدتها بين 24 ساعة – 48 ساعة- 22 يوم (نظام الدفع الكلاسيكي)، وهذا يعتبر من سلبيات نظام الدفع البنكي الذي لا يخدم خزينة المؤسسات الاقتصادية، التي تبحث عن سيولة آنية لتغطية عجزها المالي.

4-1-1- الطرق المحاسبية المستعملة من طرف البنك لتحصيل وسائل الدفع :

- إدخال المعلومات في الحاسوب آليا.
- تسجيل وإجراء عملية المحاسبة على دفاتر البنك.
- إرسال الكتابات الحسابية عبر وسائل الاتصال المستعملة.

5- سلبيات نظام الدفع البنكي الجزائري :

- تعدد الطرق والإجراءات في عملية التحصيل (مصلحة سندات، مصلحة المقاصة، مصلحة التحصيل).
- عدم التحكم في مدة التحصيل (24 ساعة إلى 30 يوم).
- طول في إجراءات التبادل (24 ساعة،48ساعة إلى 30 يوم).
- التكرار في معالجة العمليات الحسابية (خطر الاختلاس).
- التعقيد في الإجراءات الحسابية.
- أهمية الوسائل البشرية في نظام الدفع (عدد كبير من الموظفين).
- خطر الضياع لوسائل الدفع المستعملة suspens، أثناء عملية التبادل.
- - أهمية حجم الورق المستعمل في تحصيل وسائل الدفع.

هذه السلبيات جعلت السلطات العمومية تولي اهتماما لنظام الدفع المصرفي، ضمن إصلاحات المنظومة البنكية :

6- الإجراءات المتخذة من طرف البنوك لتحسين نظام الدفع البنكي الجزائري :

هذه المرحلة تمثلت في القضاء على السلبيات التي كانت موجودة في نظام الدفع، عن طريق إدخال إصلاحات جديدة نذكرها فيما يلي :

- تسوية الإجراءات مع ضبط عامل الوقت.
- التوسيع في الإجراءات ووسائل التحصيل.
- السرعة في تنفيذ عمليات التحصيل.
- التنويع في آليات وسائل الدفع المعروضة على الجمهور وهذا بإدخال وسائل الدفع الالكترونية وكذا وسائل كتابية (أمر بالاقتطاع).

ومن اجل إنجاح هذه الإصلاحات شرَّعَت المنظومة البنكية تشريعات قانونية جاءت كلها تهدف إلى تحسين نظام الدفع البنكي نذكر منها :

- Convention inter bancaire instaurant la remise inter bancaire au lieu et place de recouvreur CCP (1986).
- Instauration de la compensation nationale des valeurs (échanges des EES) (1998-2001) régionale.
- Modernisation de l'outil informatique et des moyens de télécommunication.
- Acheminement des valeurs par AME

7– نتائج الإصلاحات المذكورة سابقا كانت السلبية: لماذا؟ للأسباب التالية وهي :

- تداول المادي لوسائل الدفع البنكية (شيك، ورقة تجارية، أمر بالتحويل).
- الميزة الأساسية لوسائل الدفع البنكية المعمول بها من طرف نظام الدفع البنكي الجزائري كلاسيكية وقديمة.

هذه الأسباب جعلت المنظومة البنكية تعيد مرة ثانية النظر في إصلاحات نظام الدفع البنكي :

7–1– خيارات النظام البنكي للتحسين من نظام الدفع:

7–1–1– تطوق وسائل الدفع Dématérialisation التطوق هو تحويل الشيء المادي (Physique) إلى شيء غير مادي.

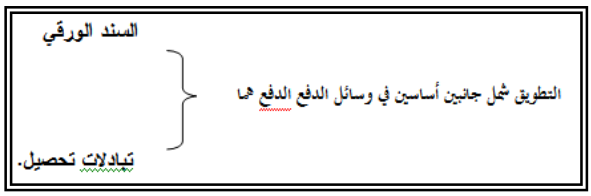

- **تطوق السند الورقي** : يتمثل في إلغاء تماما للسند الورقي في التبادلات بين البنوك لغرض تحصيل قيمها، وتعويضها بسند إلكتروني.
- **تطوق تبادلات التحصيل** : تتمثل في إلغاء التبادلات المادية لوسائل الدفع، وتعويضها بالتبادلات الالكترونية للمعلومات المالية، وكذلك بإرسال صور لوسائل الدفع (شيك).

هذه الإصلاحات التي شرعت فيها المنظومة البنكية وخصت نظام الدفع، أهلتها إلى وضع نظام الدفع الالكتروني فانه يقضي تماما على سلبيات نظام الدفع الكلاسيكي السابق.

7-1-2- وضع نظام الدفع الالكتروني : يعتبر نظام الدفع الإلكتروني مجموعة من القواعد الالكترونية والإعلام الآلي المستعملة في عملية تحصيل ودفع قيم وسائل الدفع المتبادلة بين البنوك. هذا النظام رَغَّمَ على المنظومة البنكية في وضع إجراءات أساسية نذكر منها:

7-1-2-1-وضع نظام كشف الهوية البنكية mise en place du RIB : هذا النظام أجبر الجهاز البنكي بإعادة تسجيل كل زبائن البنوك بهوية بنكية جديدة (RIB)، وهذا لغرض واحد هو التحكم في المبادلات الإلكترونية بين البنوك ومحاربة التزوير والتدقيق في هوية الزبائن، علما أن الهوية الجديدة للزبائن أصبحت كالتالي :

- 03 أحرف بنكية تشكل رمز البنك.
- 05 أحرف رقمية تشكل رمز الوكالة البنكية.
- 10 أحرف رقمية تشكل رقم الحساب البنكي.
- 02 أحرف رقمية تشكل مفتاح المراقبة.

7-1-2-2- ضبط وسائل الدفع La normalisation les moyens des paiements : عملية ضبط وسائل الدفع البنكية جاءت لتساير المقاييس الدولية والتي نص عليها قانون 23/89، المؤرخ في 1989/12/19، وشملت وسائل الدفع التالية :

- **ضبط الشيك** : نصت عليه تعليمة بنك الجزائر 95/05 المؤرخ في 05-01-1995، حيث تمثلت عملية الضبط في العناصر التالية :
  - ضبط قامة الشيك، والذي حدد حسب أمر بنك الجزائر 95/05 المؤرخ في 1995/01/25، بـ 80 x175 (±1) مم14.
  - ضبط وزن الشيك بالورق 95 (±5) (م.غ)2 15
  - ضبط نص الشيك: تدقيق البيانات لغرض تسهيل عملية التعبئة الآلية بواسطة الآلة.
  - ضبط شريط الترقيم المخصص للترميز الإعلامي إلى (OCRB) شريط بصري يتعرف على الكتابات الرقمية.
  - رقم الشيك: 07 حروف رقمية.
  - كشف الهوية البنكية (RIB): 20 حرف رقمي.
  - الشريحة (**OCRB**): تسمح بقراءة آلية لمعلومات الشيك.

- **ضبط آلية التحويل (أمر بنك الجزائر بها 63-94)** :
  - تحويل الأموال بطريقة آلية (Support Informatique) وبسرعة.
  - الحماية التامة لعملية التحويل.

- **ضبط أمر بالاقتطاع** : (قانون 05-02 المؤرخ في 06-02-2005) المتعلق بتعديل القانون التجاري والذي جاء بإدراج أمر بالاقتطاع كوسيلة دفع رسمية في نظام الدفع البنكي الجزائري والذي يساعد على الإجراءات التالية:
  - الاقتطاع المباشر من حساب الزبون.
  - حماية عملية دفع أقساط القروض البنكية التي يستفيد منها الزبائن الذين لهم توطين بنكي آخر Domiciliation bancaire.
  - إضافة آلية جديدة لوسائل الدفع البنكية الجزائرية التي لم تكن موجودة من قبل.

ضبط الورقة التجارية la lettre de change : إدراج الورقة التجارية ضمن التبادلات الالكترونية حسب القانون 05-02 المؤرخ في 06-02-2006 والذي يرمي إلى :

–حماية عملية التبادل بين البنوك، وتحصيل المبالغ المسجلة على الورقة التجارية،وحتى تضمن المنظومة البنكية الجزائرية نجاح لنظام الدفع الإلكتروني، وحسب المقاييس الدولية فإنها شرعت قوانين تحمي مستعمليه من بنوك وزبائن، وكذا الإجراءات المرتبطة به نذكرها كما يلي :

7–2– الإجراءات المرافقة لنظام الدفع الالكتروني :

7–2–1– الإصلاحات التشريعية :

– الاعتراف بالإمضاء الكتابي الالكتروني كدليل تجاري في التعامل بالسندات الالكترونية (support Informatique).

– الاعتراف بتبادل المعلومات الآلية، مثل المعلومات الكتابية.

– الاعتراف بجريمة الإعلام الآلي (قانون العقوبات 04-15 المؤرخ في 10-11-2004).

– الاتفاقية بين البنوك، للمقاصة الالكترونية.

8– دوافع تطوير نظام الدفع البنكي الجزائري :

8–1– على المستوى المحلي :

– رفع من نسبة تعامل الجمهور مع البنوك (la bancarisation).

– التحكم في نشاط السوق، والقضاء على السوق الموازية التي تتعامل بالسيولة النقدية.

– تطوير الخدمات البنكية المعروضة على الزبائن وخاصة المرتبطة بنظام الدفع البنكي وتدعيمه بنظام دفع إلكتروني يسهل من عملية الدفع والسحب.

8–2– على المستوى الدولي :

– عولمة التبادلات البنكية، ومسايرة تطور الاقتصاد العالمي.

– تحديث نظام الدفع البنكي وجعله يساير التطور العالمي.

– ضبط آليات نظام الدفع (وسائل الدفع–إجراءات تبادل) حسب مقاييس دولية.

9– أهداف تطوير نظام الدفع البنكي الجزائري :

– تفعيل دور البنك كوساطة مالية في الاقتصاد الوطني.

– التقليل من مدة تحصيل قيم وسائل الدفع.

– حماية التبادلات البنكية (وسائل الدفع).

– خلق جو مناسب لغرض تطوير الخدمات البنكية.

– جعل نظام الدفع البنكي مطابق للمعايير الدولية.

- رفع من معدل تعامل الجمهور مع البنوك.
- السهولة في عملية دفع، وتحويل، وتحصيل قيم وسائل الدفع.

10- نتائج البحث :

10-1- على المستوى الاقتصاد الجزئي :

- رفاهية استعمال الجمهور لوسائل الدفع، وخدمة البنك.
- السرعة في تنفيذ عمليات الدفع والتحصيل ← تغذية خزينة الزبائن والمؤسسات في وقت حقيقي (temps réel).
- ثقة الجمهور في التعاملات الاقتصادية المستعملة فيها وسائل نظام الدفع من:
- البنك كمؤسسة تلعب دور الوسيط المالي بين المتعاملين الاقتصاديين في عملية تحصيل أموالها من جهة إلى أخرى.
- وسائل الدفع الكتابية (شيك)، الذي تعوض وسائل الدفع الإئتمانية (النقود) في عملية البيع والشراء.

10-2- على مستوى الاقتصاد الكلي :

- التنويع في آليات ووسائل الدفع (الوسائل الالكترونية، الوسائل كتابية).
- التحكم في السيولة النقدية (M1)، من قبل البنك المركزي ←قانون 90-10 المؤرخ في 14-04-1990.
- الرفع من معدل التعامل مع البنوك من قبل الجمهور le taux de bancarisation.
- إبراز مكانة البنك كوساطة مالية في الاقتصاد الوطني.

10-3- الاقتراحات لتحسين من نظام الدفع البنكي

- الإسراع في خوصصة البنوك العمومية.
- الاستثمار في ميدان الاتصال الذي يعتبر الأداة الوحيدة، في عملية تمرير المعلومات المالية بين البنوك.
- خلق توازن جهوي بين مناطق القطر الجزائري في توزيع شبكة البنوك التجارية، التي لها دور الوساطة المالية.
- تدعيم البنوك التجارية بتكنولوجيات الإعلام الآلي الحديثة.
- تشريع قوانين صارمة تحد من التلاعب بوسائل الدفع الكتابية مثل الشيك الذي فقد قيمته في التعاملات الاقتصادية.
- توعية الجمهور في اختيار وسائل الدفع المناسبة في تعاملاتهم وخاصة وسائل الدفع الكتابية.
- ترك للجمهور حرية الاختيار لوسائل الدفع المناسبة، من دون إرغامه على استعمال وسيلة من وسائل الدفع.
- تنسيق العمل بين البنوك وشركات البطاقات الائتمان.
- التكوين والتدريب المستمر للقوى العاملة والتجديد في التجهيزات والمنتوجات.

ملحق الجداول والأشكال البيانية :

الجدول (1) فئة النقود الإئتمانية (الورقية والمعدنية) المستعملة في نظام الدفع البنكي الجزائري من 1962 إلى 2010.

فئة النقود المعدنية المتداولة و المسحوبة من التداول		فئة النقود الورقية المتداولة
05 سنتيم	سحبت من التداول	100 دينار
10 سنتيم	سحبت من التداول	200 دينار
20 سنتيم	سحبت من التداول	500 دينار
50 سنتيم	سحبت من التداول	1000 دينار
01 دينار	ضعيفة الإستعمال	
02 دينار	ضعيفة الإستعمال	
05 دينار	واسعة الإستعمال	
10 دينار	واسعة الإستعمال	
20 دينار	واسعة الإستعمال	
100 دينار	واسعة الإستعمال	

من إعداد الباحث

الشكل (1) عدد الموزعات الإلكترونية وبطاقات السحب المعروضة من طرف مختلف البنوك التجارية الجزائرية بما فيها مؤسسة بريد الجزائر.

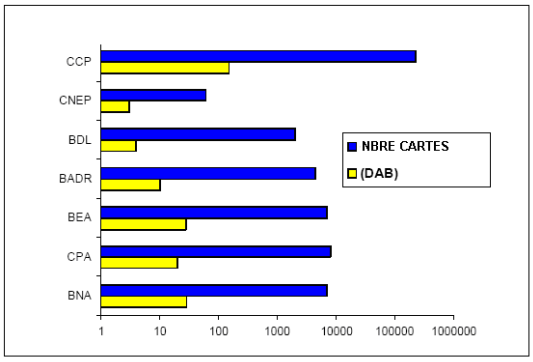

إحصائيات أكتوبر 2007، المصدر البنك المركزي.

الشكل 2: نسب توزيع الجمهور على الوسطاء الماليين (بنوك بريد)

زبائن مؤسسة البريد مستعملو وسيلة الدفع الشيك البريدي (1)

مصدر مؤسسة البريد المركزي الجزائر حسب إحصائيات 2007.

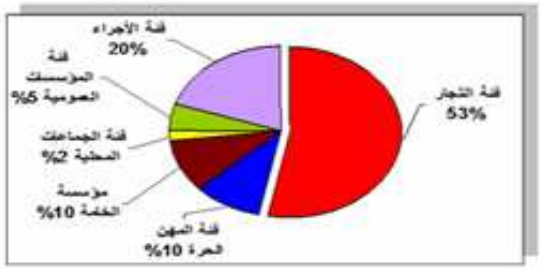

زبائن مؤسسة بنك تجاري مستعملوا وسيلة الدفع البنكية المتمثلة في الشيك بمختلف أنواعه

مصدر بنك الجزائر حسب إحصائيات 2007.

الإحالات والمراجع :

[1] – جبار محفوظ،البورصة وموقعها من أسواق العمليات المالية مطبعة دار هومه 2002،ص41.الجزء1.

[2] – مذكرة نيل شهادة الماجستير للباحث "بحيح عبدالقادر " ، بعنوان دراسة تقيمية لنظام الدفع المصرفي الجزائري 1962-2008، جامعة وهران سنة 2008/2007،ص193 .

[3] – قانون القرض و النقد 90-10 المؤرخ في 14-04-1990،إلغاء الفوارق مع إدخال مفاهيم جديدة مثل "المقيم"و"غيرالمقيم"عوض"الوطني"و"الأجنبي".

[4] – تصريحات محافظ بنك الجزائر أمام مجلس الأمة بتاريخ 13جويلية 2008،موقع الالكتروني لبنك الجزائر www.banque d'algérie.dz

[5] - تصريحات محافظ بنك الجزائر أمام مجلس الأمة بتاريخ 13جويلية 2008،موقع بنك الالكتروني لبنك الجزائر www.banque d'algérie.dz

[6] - Claude dragon, dider geiben-les moyens de paiement des espèces à la monnaie électronique, la revue banque éditeur, paris, p63- 1997.

[7] -Amour Benhlima, pratique des techniques bancaires –édition dahlab, p52-1997.

[8] - Claude dragon, dider geiben-les moyens de paiement des espèces à la monnaie électronique, la revue banque éditeur, paris, p47- 1997

[9] - les Moyen de Paiement, Jean-Pierre Toernig Presses Universitaires de France,1999 p39.

[10] -مذكرة نيل شهادة الماجستير للباحث "بحيح عبدالقادر " ، بعنوان دراسة تقيمية لنظام الدفع المصرفي الجزائري 1962-2008 ، جامعة وهران سنة 2008/2007،ص291 .

[11] - CLAUD DRAGAND les moyens de paiements p.84.

[12] –المبارك محمد، اقتصاد النقود، منشورات دار الأديب، ص 83، 2006، دار الأديب.

[13] - les moyens de paiement –Claude dragon éditeur la revue banque paris ,p39-1997

[14] - La taille du chèque : 175x80 (±1) mm

[15] – ضبط وزن الورق ،انظر إلى قاموس المنهل ص587 إدريس